في كل من هذه الثلاثة من حيث انه جمع اتحاد حقيقي وقد ذكروا
لها احدا وعشرين حكما تختص بها من بين اخواتها لسنا بصدد ذكرها
فعليك بالمطولات والفا للجمع في الحكم مع الترتيب المعنوي
والذكري واكثر ما يكون هذا في مثل عطف مفصل على مجمل نحو وناد
نوح ربه فقال رب ان ابني من اهلي الآية والتعقيب وهو وقوع
المعطوف عقب المعطوف عليه بلا مهلة كذا في كل شيء بحسبه تقول
قام زيد فعمرو اذا عقب قيام عمرو قيام زيد ودخلت البصرة فالكوفة
اذا لم تقم في البصرة ولا بينهما وتزوج فلان فولد له ولد اذا لم
يكن بين التزوج والولادة الا مدة الحمل مع لحظة الوطي ومقدمته
واما قوله تعالى اهلكناها فجاءها باسنا فمعناه اردنا اهلاكها فجاءها
وقوله فجعله غثاء احوى فمعناه فمضت مدة فجعله او الفا بحتى ثم
وقد تاتي للسببية فيلزمها التعقيب هذا هو الغالب في الفا التي تتوسط
بين الجمل المتعاطفة نحو فوكزه موسى فقضى عليه وقول كعب بانت
سعاد فقلبي اليوم متبول وقد تاتي الفا لمجرد السببية والربط لا
غير نحو ان جيتني فانا اكرمك وحينئذ لا يلزمها التعقيب وعلى
هذا يحمل اطلاق قول الحاجب في اماليه ان الفا السببية لا يلزمها
التعقيب وثم للجمع مع الترتيب كما تقدم والمهلة اي التراخي في
الزمان نحو ثم اذا شاء انشره ونحو ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى
وقد تاتي بمعنى الواو نحو خلقكم من نفس واحدة ثم جعل منها زوجها
وبمعنى الفا كقولك كف الرديني تحت العجاج جرى في الانابيب ثم
اضطرب وحتى للجمع مع الغاية بان يكون ما بعدها غاية لما قبلها
في زيادة او نقص ينقطع الحكم عنده والتدريج بان ينقضي ما قبلها شيئا
فشيئا الى ان يبلغ الغاية وهذا الشرط في المعطوف بها ان يكون بعضا

مما قبلها ولو تقديرا كما في قوله القى الصحيفة كي يخفف رحله
والزاد حتى نعله القاها اذ المراد القي ما يثقل حتى نعله وشبهها
بالبعض نحو اعجبتني الجارية حتى كلامها ويمتنع حتى ولدها وشرط
المعطوف بها ايضا ان يكون اسما ظاهرا قال الصفار في الاوضح
فلا تقيد بل هي كالواو والجمع لا كالفا خلافا للزمخشري لانك تقول
حفظت القرآن حتى سورة البقرة وان كانت اول ما حفظت ومات
كل اب لي حتى آدم ومن ادعى انها للترتيب فمراده فيما يظهر الترتيب
الذهني على سبيل الترشيح كما افصح به برهان الحاجب والقفطراني
في المطول والكافيجي في شرح القواعد واذا عطفت بها على مجرور
فالاحسن اعادة الجار فرقا بينها وبين الجارة وقال في التسهيل يجب
ما لم يتعين العطف كجئت من القوم حتى من تبعهم واستحسنه البص
والدماميني وجزم به في الجامع ورده ابو حيان والعطف بها قليل
ولذا انكره الكوفيون واو لاحد الشيئين نحو لبثنا يوما او بعض
يوم او الاشيا نحو فكفارته اطعام عشرة مساكين الاية مفيدة بعد
الطلب اما التخيير بين المتعاطفين نحو تزوج هندا او اختها او
الاباحة نحو تعلم فقها او نحوا والفرق بينهما جواز الجمع في الاباحة
دون قال الشمني وليس المراد بها الاباحة الشرعية لان الكلام
في معنى او بحسب اللغة قبل ظهور الشرع بل المراد الاباحة بحسب
العقل او بحسب العرف في اي وقت كان وعند اي قوم كانوا او
مفيدة بعد الخبر اما الشك من المتكلم كجاء زيد او بكر او التشكك
للسامع اي ايقاعه في الشك ويعبر عنه بالابهام نحو انا او اياكم لعلى
هدى او في ضلال مبين او التقسيم نحو الاسم تذكر او معرفة ومنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)